



جمعية البر والخدمات  
الاجتماعية بينبع البحر

# عضوية الجمعية العمومية



## العضوية

### المادة (4) :

يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط التالية :

- 1- أن يكون سعودي الجنسية .
- 2- أن يكون قد أتم الثامنة عشرة من عمره .
- 3- أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعاً
- 4- أن يكون غير محكوم عليه بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره
- 5- أن يكن قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي .

### المادة (5)

أنواع العضوية :

أ- عضو عادي :

وهو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بها بعد قيامها بناءً على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه وهذه العضوية قاصرة على ( الرجال / النساء ) ويكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة وذلك بعد مضي ستة أشهر على تاريخ التحاقه بالجمعية ويدفع اشتراكاً سنوياً مقداره (200) ريال كحد أدنى .

ب- عضو داعم :

هو العضو الذي تبرع للجمعية من حسابه الخاص بمبلغ لا يقل عن (100.000) مئة ألف ريال سعودي غير مقيدة خلال مدة مجلس الإدارة القائم قبل تاريخ بدء الانتخابات التي تليه بعشرة أيام عمل، وفي حال وقوع التبرع بعد هذا التاريخ أو في ظل وجود مجلس إدارة مؤقت فيرحل احتساب هذا التبرع لأول انتخابات تجري بعد تاريخ التبرع. في اجتماعاته ولكن ليس له حق التصويت ولا يثبت بحضوره صحة الانعقاد .

### المادة (6) :

يفقد العضو عضويته بالجمعية في إحدى الحالات الآتية :

أ - الوفاة .

ب - الانسحاب من الجمعية بطلب كتابي .

ج - إذا فقد شرطاً من شروط العضوية الواردة في المادة (4) .

د - اذا ألحق عن عمد بالجمعية أضراراً جسيمة سواء كانت مادية أو معنوية ويعود تقدير ذلك لمجلس الادارة .

هـ - اذا تأخر عن سداد الاشتراك لمدة (ثلاثة أشهر) من بداية السنه المالية للجمعية بعد إخطاره بخطاب على عنوانه المدون لديها . وفيما عدا الحالتين (أ،ب) يصدر بفقدان العضوية قرار من مجلس الادارة .

### المادة (7) :

يجوز لمجلس الادارة إعادة العضوية لمن فقدتها بسبب عدم سداده الاشتراك السنوي في حالة أدائه المبلغ المستحق عليه.

ولا يجوز للعضو أو لورثته أو لمن فقد عضويته استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان لك نقداً أم عيناً ومهما كانت الأسباب .

## المادة (8) :

يحق لكل عضو من أعضاء الجمعية الاطلاع في مقر الجمعية على السجلات الخاصة بمحاضر جلسات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة وقراراتهما وكذلك القرارات الصادرة عن مدير الجمعية بتفويض من مجلس الادارة كما يحق له الاطلاع على الميزانية العمومية ومرفقاتها في مقر الجمعية وقبل عرضها على الجمعية العمومية بوقت كافٍ .

## المادة (9) :

على عضو الجمعية ما يلي :

- أ- الوفاء بجميع الالتزامات المترتبة على عضويته بالجمعية والقيام بجميع الواجبات المنصوص عليها في هذا النظام واللوائح الداخلية للجمعية .
- ب- التقيد بقرارات الجمعية العمومية وقرارات مجلس الادارة .
- ج- ابلاغ الجمعية كتابةً بما يطرأ من تعديلات على عنوانه المدون لديها .
- 1- إدارة اعمال الجمعية على الوجه الذي يحقق لها المصلحة والمحافظة على أموالها المنقولة وغير المنقولة .
- 2- إدارة وتنظيم أعمال موظفي الجمعية واقتراح ترقيتهم وفصلهم وعلاواتهم وإجازاتهم .
- 3- التوقيع على المستندات التي تدخل ضمن اختصاصه .
- 4- القيام بالأعمال المفوض بها من قبل مجلس الإدارة .
- 5- حضور اجتماعات مجلس الإدارة متى ما طلب منه ذلك .
- 6- تقديم التقارير الدورية عن كيفية سير أعمال الجمعية ومناقشتها مع المجلس .
- 7- تنفيذ القرارات الصادرة عن الجمعية العمومية أو مجلس الادارة أو اللجان المنبثقة عنهما .
- 8- المشاركة في اعداد التقرير السنوي عن أنشطة الجمعية وبرامجها وميزانيتها التقديرية للعام المالي الجديد
- 9- السعي لتنمية العضوية بالجمعية للاستفادة من جهود ومساهمة أكبر عدد ممكن من الأعضاء .
- 10- القيام بأية أعمال أخرى يكلف بها من قبل مجلس الادارة .

## اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد هذه السياسة واللائحة  
بنسبة عالية على موافقة أعضاء المجلس  
في المحضر رقم ٢ بتاريخ ٢٠٢٣/١/٩

| م  | الاسم                          | صفته                   | التوقيع |
|----|--------------------------------|------------------------|---------|
| ١  | سعد بن مرزوق السحيمي           | رئيس مجلس الإدارة      |         |
| ٢  | عبد الحميد بن محمد الرفاعي     | نائب رئيس مجلس الإدارة |         |
| ٣  | عبد الله بن عبد الملك الصبان   | المشرف المالي          |         |
| ٤  | أحمد بن محمد المنصوري          | عضو مجلس الإدارة       |         |
| ٥  | مروان بن يوسف كعكي             | عضو مجلس الإدارة       |         |
| ٦  | محمد بن عبده الجعدي            | عضو مجلس الإدارة       |         |
| ٧  | فهد بن عواده المحياوي          | عضو مجلس الإدارة       |         |
| ٨  | ماجد بن عطا الله الرفاعي       | عضو مجلس الإدارة       |         |
| ٩  | سمر بنت حسين السيد             | عضو مجلس الإدارة       |         |
| ١٠ | عبد القادر بن عبد العزيز الشيخ | عضو مجلس الإدارة       |         |
| ١١ | زياد بن محمد أبو الحمائل       | عضو مجلس الإدارة       |         |
| ١٢ | عثمان بن بريك العلوني          | عضو مجلس الإدارة       |         |
| ١٣ | محمد بن عطا الله النزاوي       | عضو مجلس الإدارة       |         |



ber\_yanbu



053550405



[www.beryanbu.org.sa](http://www.beryanbu.org.sa)

